

المطلع على أبواب الفقه

وأكثره خمسة عشر .

المشهور فتح العين قال ابن السكيت ومن العرب من يسكن العين فيقول أحد عشر وكذلك إلى تسعة عشر إلا إثني عشر فإن العين لا تسكن لسكون الياء والألف ويقولون إحدى عشرة امرأة بكسر الشين وإن شئت سكنت إلى تسع عشرة بسكون الشين عن أهل الحجاز وبالكسر عن أهل نجد كله عن الجوهري .

لأكهره فما دون .

وهو بضم النون لقطعه عن الإضافة منوية ويجوز نصبها على طرف على تقدير المضاف كقراءة من قرأ □ الأمر من قبل ومن بعد الروم 30 بالكسر بلا تنوين .

على قدر واحد .

أي على مقدرا واحد بسكون الدال وفتحها .

أسود منتن .

أي كرية الرائحة عن الجوهري يقال نتن الشيء ونتن بضم التاء وفتحها وأنتن فهو منتن بضم الميم وكسرهما لغة حكاها الجوهري .

فحيضها زمن الدم الأسود .

يجوز رفع زمن على أنه خبر عن حيضها